

الله فله فضل له ومن يفضل فلدها دي له وشهد ان لا اله الا الله وشهد  
ان محمدا عبده ورسوله يعني عن الخطيب ان يشهد ويصلي على النبي  
صلى الله عليه وسلم **باب ركني النكاح** وباب **شروطه** اي  
شروط النكاح اركان النكاح اجزا ما هيتم والمهتر لا يتم به و  
حزوها قلنا النبي لا يتم به وكنز **ركناه** اي ركن النكاح احدها  
**الايجاب** وهو اللفظ العا در من الوهي او من يقوم مقامه بلفظ  
النكاح والترويج والركن الثاني **القبول** بلفظ قبلت او وضيت  
هذا النكاح او قبلت او وضيت فقط او تزوجتها **سريتي** فلا يصح  
ان تعلمه قبول على ايجاب وان تراخي القبول عن الايجاب حتى تزوجا  
او نشأنا بما يقطعه عن ابطال الايجاب **ويصح النكاح** هه الاي  
يصح الايجاب والقبول في حال **و يصح النكاح بكل لسان** بلفظ  
يودي معناها الخاص **من عاجز عن الاتيان** بهما بالعبارة لا يصح  
ايجاب ولا قبول **بالكتابة** والاب **بالاشارة** المصهورة **الاخر**  
فيصان منه بالاشارة فيص عليه لان النكاح معنى لا يستفاد الا به  
جهت قمع باشارة كسيرة وطلاقه **شروطه** اي شروط النكاح  
**خمسة** واحد هاشرط باسكان المراه وهو يلزم من استفايد انبعا  
المشروط بمعنى انه يلزم من عدم صحة النكاح احد الخمسة **سببي**  
**الزوجي** لان النكاح عقد معاوضه اشبه تعيين المبيع في البيع  
ولان المقسود في النكاح **التعين** فلم يصح به ونه اذا تقر هذا  
**فلا يصح النكاح** ان قالوا **لوي زوجتك بنتي** وله بنتان **غير هاول**  
يصح النكاح ان قال **قبلت نكاحها** اي نكاح مؤنثك **فلا تزوجني**  
**وله**

**وله غيره حتى يميز كل منهما** اي من الزوج والزوجة **باسم** كطامة  
واحد **وصفته** التي لم يشارك فيها غيره **مها** اخره كقوله الكوفي  
او الصغرى او الوسطى او البيضاء او الحمر او السود او الكبير او  
الصغير او البهيض **الثاني** من شرط صحة النكاح **رضي**  
**زوج مكلف** وهو البالغ العاقل ولو كان المكلف **رقيقا** فلا يملك  
سيده اجباره لانه يملك الطلاق فلا يجبر على النكاح **فيجب الابد**  
**الاجد غير المكلف** اي اولاده **فان لم يكن له اب** فوصي **اي وصي**  
الاجد لقيامه مقام الابد **فان لم يكن له اب وصي** فالحاكم **يزوج**  
**لحاجة** ولا يصح **من غيرهم** ان تزوج غير المكلف ولو رضوا لان  
رضاه غير معتبر **ورضى** زوجة حرة **قالت** **تدبرتم لها**  
**تسع سنين** لها ان يصح معتبر فيشترط مع ثبوتهما **وايضا**  
مع بكارتها **قال** في النكاح الصغرة بعد تسع سنين **اذن** يصح  
معتبر **فيجب الابد** لان **الاجد** **ثباده** **ذات** اي دون من تم لها  
تسع سنين **لان** لان لها معتبر **يجب الابد** **بكر** ولو كانت **بالغة**  
لما روي ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
الاجم احق بنفسها من وليها **والبكر** تستامر **وان** **مها** **مها** **مها** **مها**  
اجرا **دا** **او** **ود** **فلا** **تقسم** **النساء** **قسما** **وا** **ثبت** **الحق** **لا** **حد** **ها** **دا** **على**  
شئ **عن** **الاخر** وهي البكر فيكون **وليها** **احق** **بها** **بها** **اول** **الحديث**  
على ان الاستيثارها هنا والاستيثار في حد ينهم **بستجاب**  
غير واجب لما روي ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
امر النساء في بناتهن **رواه** ابو داود **والكل** **وي** **تزوج** **بنته**

قوله على النبي  
كذب شيئا ونسح  
كذا وضحه